



صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة للمشروعات الفنية "تيبكو"	اسم الصندوق
٨٩٦	رقم القيد
٦٧٠٠٨٩٦	IFC code

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٢٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٥

باعتراض تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة للمشروعات الفنية "تيبكو"

\*\*\*\*\*

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد . وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية . وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ . وعلى قرار الهيئة رقم (١٠٣١) لسنة ٢٠١٤ بتسجيل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العامة للمشروعات الفنية "تيبكو" برقم (٨٩٦) . وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها . وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٤/٨/١٢ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق . وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٤/١٢/١٧ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور . وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٥/٢/٣ .

قرار

مادة (١) : يُستبدل بنصي المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادة (٩) من الباب الثالث (المزايا) النصتين التاليتين :-



## رئيس الهيئة

### الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

و) أجر الاشتراك :

هو نسبة قدرها ١٣٥٪ من الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠٢٢/١/١ متضمناً كافة العلاوات الخاصة التي تم ضمها حتى هذا التاريخ ومتزايداً بحد أقصى ٥٪ سنوياً على أن تكون أول زيادة في ٢٠٢٣/١/١، ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد اعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

### الباب الثالث : (المزايا)

مادة (٩) :

في حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو النقل بناءً على طلب العضو أو المعاش المبكر :  
تحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (٨/أ) ثم تصرف وفقاً للجدول التالي :

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	السن في تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)
%٥	٢٠
%٥	٢١
%٥	٢٢
%٦	٢٣
%٦	٢٤
%٧	٢٥
%٧	٢٦
%٨	٢٧
%٩	٢٨
%٩	٢٩
%١٠	٣٠

## رئيس الهيئة

%١١	٣١
%١٢	٣٢
%١٣	٣٣
%١٤	٣٤
%١٥	٣٥
%١٦	٣٦
%١٧	٣٧
%١٨	٣٨
%٢٠	٣٩
%٢١	٤٠
%٢٣	٤١
%٢٥	٤٢
%٢٧	٤٣
%٢٩	٤٤
%٣٢	٤٥
%٣٤	٤٦
%٣٧	٤٧
%٤٠	٤٨
%٤٣	٤٩
%٤٦	٥٠
%٥٠	٥١
%٥٤	٥٢
%٥٨	٥٣
%٦٣	٥٤
%٦٨	٥٥
%٧٤	٥٦
%٧٩	٥٧



## رئيس الهيئة

٪٨٦	٥٨
٪٩٣	٥٩

- الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال هو اجمالي الاشتراكات المُسددة من العضو.

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٤/١/١ وفقاً لما قررته الجمعية العامة للصندوق  
باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

